



الغش في بيع الخضروات

9 / Jul / 2019

السؤال:

- أ - ما هو حكم بيع الخضروات (الحشائش)المخلوطة بالطين أو التي تنضح بالماء لتبقى طرية على هذه الحالة؟
ب - هل يجوز بيع الخضرة على شكل باقات، أو بعد تنقيتها وتنظيفها؟

الجواب:

- أ - إذا كانت البضاعة معروضة أمام المشتري بحيث لا يعتبر ذلك خداعاً، فلا إشكال في ذلك في نفسه.
ب - إذا كان ذلك متعارفاً في محل البيع، فلا إشكال في ذلك.